



الاتّحاد الدُولِي للاِتصالات

مكتب الاتصالات الراديوية
(فاكس مباشر رقم +41 22 730 57 85)

3 أكتوبر 2007

إضافة 1 إلى
الرسالة المعممة

CR/262

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد*

الموضوع: أنساق الملفات لتقديم البطاقات الإلكترونية المتصلة بالشخصيات/التعيينات الإذاعية التماضية والرقمية لتطبيق المادتين 4 و 5 من الاتفاق الإقليمي المعنى بتحطيم الخدمة الإذاعية الرقمية للأرض في الإقليم 1 (أجزاء الإقليم 1 الواقعه غرب دائرة الطول 170° شرقاً وشمال دائرة العرض 40° جنوباً، باستثناء أراضي منغوليا) وفي جمهورية إيران الإسلامية، في نطاقي التردد MHz 230-174 و MHz 862-470 (جينيف، 2006)

- المراجع:**
- (1) الوثائق الختامية للمؤتمر الإقليمي للاتصالات الراديوية المعنى بتحطيم خدمة الإذاعة الرقمية للأرض في أجزاء من الإقليمين 1 و 3 في نطاقي التردد MHz 230-174 و MHz 862-470 (RRC-06)، جينيف، 2006
 - (2) الرسالة المعممة لمكتب الاتصالات الراديوية رقم CR/262 بتاريخ 11 أغسطس 2006

إلى المدير العام

حضرات السادة والسيدات،

لاحقاً للرسالة المعممة CR/262 المؤرخة 11 أغسطس 2006 والتي تصف أنواع البطاقات الإلكترونية المطبقة على الخدمة الإذاعية في منطقة التخطيط والنطاقات التي يحكمها الاتفاق GE06، وعلى ضوء التعليقات التي قدمتها إدارات، استعرض المكتب المسئولة وهو يعكف على استكمال الشروط المتعلقة باستخدام استماراة البطاقة TB2 في سياق الاتفاق GE06 من خلال هذه الإضافة (انظر الملحق). ويرجى من إدارات الدول الأعضاء في منطقة التخطيط التي يحكمها الاتفاق GE06 التفضل باتباع هذه التعليمات عند التبليغ عن تخصيصات التردد للخدمة الإذاعية بموجب المادة 5 من الاتفاق GE06.

* توجه هذه الرسالة المعممة في المقام الأول إلى الدول الأعضاء في الإقليم 1 (باستثناء منغوليا) وإلى جمهورية إيران الإسلامية. وهي موجهة إلى سائر الدول الأعضاء من قبيل الإعلام فحسب.

2 كما يحيط المكتب الإدارات علمًا بأنه تم إنشاء موقع على الويب يعرض الأسئلة الأكثر تداولاً والمتعلقة بتطبيق الاتفاق GE06 على العنوان التالي:

<http://www.itu.int/ITU-R/index.asp?category=information&link=faq&faq=broadcasting&lang=ar>

ويُرجى من إدارات الدول الأعضاء في منطقة التخطيط التي يحكمها الاتفاق GE06 الاطلاع على هذا الموقع بغية الحصول على آخر المعلومات المتعلقة بترتيبات المعالجة المتخذة لتطبيق الاتفاق GE06.

3 والمكتب على استعداد دوماً لتقديم أي توضيح قد تحتاجه إدارتكم فيما يتعلق بالموضوعات المشتملة في هذه الرسالة المعمرة.

وتفضلاً بقبول فائق التقدير والاحترام.

فاليري تيموفيف

مدير مكتب الاتصالات الراديوية

الملاحقات: 1

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد
- أعضاء لجنة لواحة الراديو

الملحق 1

شروط استخدام نموذج البطاقة **TB2** بموجب المادة 5 من الاتفاق **GE06**

تستخدم الاستمارة **TB2** للتبيّغ عن تخصيصات التردد في الخدمة الإذاعية في إطار المادة 5 من الاتفاق **GE06** بغية تدوينها في السجل الأساسي الدولي للترددات فقط عندما تكون خصائص تخصيصات التردد المبلغ عنها مماثلة لتلك الواردة في التخصيص المسجل في الخطة التماضية أو الخطة الرقمية.

ولا يمكن استخدام البطاقات **TB2** في الحالات التالية المتصلة بالتبيّغ عن التخصيصات الإذاعية الرقمية:

- للتبيّغ عن تخصيصات التلفزيون الرقمي (DVB-T) التي ترد في الخطة مع الإشارة إلى تشكيل التخطيط المرجعي (RPC2 أو RPC3 أو RPC1). ويجب على الإدارات عند التبيّغ عن تخصيصات التردد في هذه الحالات بهدف تدوينها في السجل الأساسي الدولي للترددات، أن تقدم النموذج المتعلق بنظام التلفزيون الرقمي (A1 - A7 ... F1 - F7) وأسلوب الاستقبال ذات الصلة (FX أو PO أو PI أو MO).

- للتبيّغ عن تخصيصات للإذاعة التلفزيونية الرقمية (DVB-T) والإذاعة الصوتية الرقمية (T-DAB) المشفوعة بعلامات بشأن التخصيصات الواردة في الخطة التماضية أو بشأن التخصيصات الراهنة بخدمات أولية أخرى للأرض أو بشأن مدخلات في الخطة الرقمية. ويجب على الإدارات عند التبيّغ عن تخصيصات التردد في هذه الحالات بهدف تدوينها في السجل الأساسي الدولي للترددات، أن تقدم معلومات التنسيق الضرورية بشأنها وفقاً لحكم الرقم 2.1.5 بـ(الفقرة الفرعية الثانية) من الاتفاق **GE06**.

وفي ضوء الحالات المعروضة أعلاه تستعمل الإدارات إما استماراة البطاقة **GSI** (لإذاعة T-DAB) أو استماراة البطاقة **GT1** (لإذاعة T-DVB).